

تقرير شهر أبريل 2024

الملخص التنفيذي

ارتفع نسق الاعتداءات على الصحفيين/ات خلال شهر أبريل 2024 بشكل مقلق، حيث سجلت وحدة الرصد 20 اعتداء على الصحفيين/ات من أصل 25 إشعاراً بحالة وردت عليها من خلال الاتصالات المباشرة من الصحفيين/ات الضحايا أو شهود العيان وعبر مراقبة مواقع المؤسسات الإعلامية ومتابعة البرامج والأخبار في وسائل الإعلام أو من خلال رصد شبكات التواصل الاجتماعي.

الشهر	جانفي 2024	فيفري 2024 خارج المسار الانتخابي	مارس 2024	أفريل 2024
عدد الاعتداءات	12	15	15	20

طالت الاعتداءات 46 ضحية، توزعوا حسب النوع الاجتماعي إلى 13 إناث و33 ذكور، وتوزعت الخطط إلى 32 صحفياً وصحفية و5 مصورين/ات صحفيين/ات و7 إعلاميين.

يمثل ضحايا الاعتداءات 22 مؤسسة إعلامية، توزعت إلى 9 قنوات إذاعية و6 مواقع إلكترونية و6 قنوات تلفزيونية ووكالة أنباء وحيدة.

وقد طالت الصحفيين ضحايا الاعتداءات خلال شهر أبريل 8 حالات تتابع عدلي وحالة احتجاز تعسفي (تحرير محضر)، كما تم تسجيل 5 حالات مضايقة و3 حالات منع من العمل. كما طالتهم حالتين تحريض وحالة حظر نشر.

وكان مسؤول عن هذه الاعتداءات جهات قضائية في 6 مناسبات وأمنييين في 5 مناسبات ونشطاء تواصل اجتماعي موظفون عموميون في مناسبتين (2). كما انخرط كل من رئاسة الجمهورية ومسؤولون حكوميون ومسؤولون محليون ونواب ومواطنون في اعتداء وحيد لكل منهم.

وقد حصلت كل هذه الاعتداءات في 18 مناسبة في الفضاء الحقيقي وفي 2 مناسبات في الفضاء الافتراضي.

وقد توزعت الاعتداءات جغرافيا في ولاية تونس في 13 مناسبة وفي كل من ولايتي نابل وصفاقس في 2 مناسبات. وتم تسجيل اعتداء وحيد في كل من ولايات أريانة وبنزرت والكاف.

التوصيات

إن النقابة الوطنية للصحفيين التونسيين وبعد ما أوردته من تفاصيل حول الاعتداءات على الصحفيين خلال شهر أبريل 2024 فإنها توصي:

رئاسة الجمهورية :-

- فتح القصر الرئاسي للتغطية الإعلامية وضمان وجود المؤسسات التونسية والأجنبية المقيمة بتونس على قدم المساواة مع الوفود الصحفية الرسمية المرافقة للزيارات الرسمية.
- مراجعة السياسة الاتصالية لرئاسة الجمهورية نحو الانفتاح أكثر على وسائل الإعلام التونسية والأجنبية.

رئاسة الحكومة التونسية :-

- سحب المناشير الحكومية المعرّقة لجهد ممثلي المؤسسات والمنشآت العمومية في توفير المعلومة الآنية والدقيقة لوسائل الإعلام وتحديد المنشور عدد 19.

وزارة الداخلية بـ :

- تعميم مراسلة لمنظورها من أسلاك أمنية حول عدم المطالبة بالتراخيص غير المنصوص عليها بالقانون وضمان احترامهم للقانون المنظم للعمل الصحفي.

وزارة العدل بـ:

- تنمية قدرات السادة القضاة في مجال حقوق الإنسان وحرية الصحافة عبر عقد دورات تدريبية مشتركة بينهم وبين الصحفيين/ات لمزيد دعم العلاقة فيما بينهم.
- فتح تحقيق في المخالفات الإجرائية المسجلة في ملفات التتبعات القضائية المفتوحة في حق مجموعة من الصحفيين/ات.

الجهات القضائية بـ:

- الإفراج عن الصحفيين/ات في السجون وضمان محاكمة عادلة لهم في حالة سراح وفي إطار القانون المنظم لمهنتهم الصحفية المرسوم 115 لسنة 2011.